

## محتويات وشروط الالتحاق ببرنامج مزاولة التصدير

### الفترة الزمنية المتاحة للدخول على النسخة الالكترونية للبرنامج:-

1. يسمح بالاطلاع على المحتوى الالكتروني لفترة زمنية مدتها تسعون يوما من تاريخ الإخطار بالتسجيل في البرنامج.
2. للحصول على شهادة مزاولة التصدير، يلزم اجتياز اختبار كتابي بعد الانتهاء من الاطلاع وذلك بالحضور إلى مقر المركز بالقاهرة أو بإحدى الجهات بالمحافظات التي يقوم المركز بتنظيم الدورات التدريبية بها.
3. رسوم الاشتراك بالبرنامج 650 جنية مصرى للفرد الواحد تسدد بأحد الطرق الموضحة عند اختيارك التسجيل بالبرنامج

### محتويات البرنامج:-

1. البيئة الداخلية للتصدير: إجراءات ومستندات التصدير - نظم وقواعد التصدير - الإجراءات الجمركية
2. البيئة الخارجية للتصدير: النكتات الاقتصادية والاتفاقيات الثنائية - قواعد وشهادات المنشأ
3. التسويق الدولي: المزيج التسويقي - بحوث السوق ومصادر المعلومات
4. خدمات التصدير: آليات الدفع والمصطلحات التجارية - النقل والشحن والتأمين
5. الجودة والمواصفات: جودة المنتج - شهادات الجودة

### شروط الالتحاق:-

1. أن يكون المتعاقد على البرنامج هو صاحب الشأن أو مدير التصدير بالشركة.
2. أن يكون المتدرب يجيد القراءة والكتابة إجادة تامة واستخدام الحاسب الآلى.
3. ألا يكون المتدرب موظفا حكوميا (باستثناء أن يكون المتدرب حاضر عن شركة حكومية أو قطاع أعمال).
4. ألا يقل سن المتدرب عن 21 سنة.

### الأوراق المطلوبة لحضور الامتحان والحصول على شهادة مزاولة التصدير:-

1. طلب التحاق ببرنامج مزاولة التصدير. برجا استيفاء كافة البيانات التي تظهر عند إنشاء اشتراك جديد بالموقع.
2. صورة البطاقة الشخصية للمتدرب.
3. صورة البطاقة التصديرية في حالة تجديد البطاقة أو صورة السجل التجاري في حالة استخراج بطاقة تصديرية لأول مرة.
4. خطاب تفويض من صاحب الشأن عليه صحة توقيع من البنك (في حالة تفويض مدير التصدير لحضور البرنامج).

### ملحوظات هامة:-

- ☞ في حالة عدم تسليم جميع الأوراق المطلوبة من المتدرب عند التقدم لإجراء الاختبار الكتابي لن يستطيع الحصول على الشهادة حتى يستوفي الأوراق المطلوبة منه.
- ☞ يمكن إرسال الأوراق المطلوبة بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني (فيما عدا خطاب التفويض يسلم أصله)
- ☞ يلزم الاطلاع على كل المحاضرات بالمحتوى الالكتروني وإجراء التقييم فى نهاية كل جزء قبل التقدم للاختبار الكتابي.
- ☞ في حالة عدم النجاح أو عدم الاطلاع على المحتوى الالكتروني خلال الفترة المسموح بها سيكون على المتدرب إعادة التسجيل بالبرنامج وسداد الرسوم المقررة للإعادة.
- ☞ على من يريد تعديل اسمه أو تعديل أسم الشركة بالشهادة دفع مبلغ 20 جنية مصري (مع توضيح سبب تغيير الاسم وإرفاق صورة البطاقة التصديرية أو السجل المعدل بأصل وصورة الشهادة القديمة وإعطائهم للموظف المختص بالمركز).

### إدارة التدريب